البيهقي على الشيخ ابي محمد الجويني ادخاله هذا الحديث وغيره من الموضوعات
لحديث المشمس في كتابه المحيط وقال ان امامنا الشافعي كان شديد الحرص
على تجنب مثل هذا والانكار على من يستعمله في كلام كثير في جزء مشهور يسمى رسالة البيهقي
الى الجويني والله اعلم انتهى ثم مدار الحديث عند الجميع على حمزة وقد علمت
حاله وهو يرويه على ابي الزبير عن جابر **قوله** من نسي ان يسمي الله الخ
قال ابن حجر الهيتمي في الامداد وفي حديث عن ابي يعلى الموصلي وغيره مرفوعا
من قرا لايلاف قريش امن من كل خوف وهو يؤيد ما قيل انها امان من التخمة
فينبغي قراءتها ايضا بعد الاكل وحكمة قراءتها تنزيه الباري سبحانه عن ان
يطعم او يشرب لان الصمد هو الذي لا جوف له والتذكير بنعمة الاطعام من الجوع
مع التبرك بها لدفع ما يخاف من غوائل الطعام **قوله** اجمع العلماء على
استحباب التسمية الخ اي وان كان الاكل جنبا او نحوه لكن لا يقصد بها
القران **قوله** فان تركه في اوله عامدا الخ الحق اصحابنا بهذه الاحوال
بالحال المنصوص عليها في الخبر وهو حال النسيان بجامع الترك في كل وايضا
فالمراد من الاتيان بها للناسي ايذاء الشيطان ليتقيا ما اكله وهذا القدر يطلب
من الجميع وليس الملحظ كونه معذورا في الترك اذ لو لحظ ذلك لمنع الشيطان
من مواكلته ولم يحتج الى ان يجعل للناسي طريق في ذلك كذا قيل ولا يخفى
ما فيه والمراد الاكراه على ترك التلفظ بهذا الذي هو مدار الاعتبار في الاذكار
اللفظية وبه يندفع ما في شرح الشمايل للقاري من قوله الاكراه اشد عذرا من
الجهل والنسيان مع انه لا يتصور منعه عن البسملة الا جهرا او نسيانا لحينئذ
يكتفي بالذكر قلبا والظاهر ان الذكر القلبي الماتي به حال الاكراه مغن
في دفع الشيطان عن الاطعام بعد زوال الاكراه ولا يحتاج في دفعه الى
قوله بسم الله اوله واخره ولا يخفى بعده اما اولا فالظاهر ان الشيطان لا
يندفع عن الطعام بالذكر القلبي ولو مع العذر كما سبق الايماء اليه وبفرضه
فالظاهر انه عند زوال العذر ياتي بما ذكر والله اعلم **قوله** بسم الله
اوله واخره ظاهر الحديث انه يقتصر على ذلك اذا اتى بها في الاثناء ولا يطلب
منه ان يزيد الرحمن الرحيم وهو محتمل ويحتمل ان هذا اقل ذلك وان زاد
ذلك كان حسنا والاول اقرب الى عبارتهم **قوله** ليكون فيه تنبيه
رفيقه الخ اي وليتذكر الشيطان كما في شرح الشمايل للهروي القاري
فصل واعلم ان الافضل الخ قال الحافظ ولم ار لما ادعاه من
الافضلية دليلا قال وما في الاحيا انه لو قال في كل لقمة بسم الله كان حسنا
وانه يستحب ان يقول في الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن الرحيم
ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فلم ار لاستحباب ذلك
دليلا اما التكرار فقد بين وجهه بقوله حتى لا يشغله الاكل عن ذكر

الم

الله انتهى وعبارة شرح مسلم للمص فيه اجمال واحتمال وهي وتحصل التسمية بقول
بسم الله فان قال بسم الله الرحمن الرحيم كان حسنا فان الحسن يستعمل في المباح
ومنه قول الشافعي واي اجزاء البيت قبل الحسن وتستعمل بمعنى السنة وعند
المالكية التسمية على الطعام والشراب واجبة وجوب السنن لا انه ياثم بتركه
قال الشيخ يوسف بن عمر الفاسي في شرح الرسالة قال ابو عمر بن عبد البر
الاجماع في التسمية عند الاكل والشرب انها غير واجبة فاذا ثبت ان التسمية
غير واجبة حمل قوله فواجب عليك ان تقول اذا اكلت او شربت بسم الله
وجوب السنن انتهى وهي بسم الله قال الفاكهاني قال بعض شارحي الرسالة
ليس له ان يقول الرحمن الرحيم فان فعل فلا شيء عليه انتهى **قوله** ولو سمى واحد
منهم اجزا عن الباقين وكذا يجري عمن لحقهم او لحق من لحقهم تبعا لها كما علم
من كلام شرح الشمايل السابق وان جاوا احدا وجمع بعد فراغ الجميع فلا تكفي
التسمية السابقة بالنسبة اليه او اليهم قال ووقع التردد فيما لو كثر الاكلون
كثرة مفرطة واتسع خطتهم بحيث لا ينسب عرفا اولهم لاخرهم وسمى واحد
حال اجتماع الجمع هل يكفي عنهم حينئذ والذي يتجه انه لا يكفي لان
انتفا النسبة العرفية تقتضي انتفاها حقيقة والمدار هنا ليس الا عليها
انتهى وفارق كون التسمية في الطهارة من نحو الوضوء والغسل سنة عين
مما هنا بان الطهارة عمل ينفرد به الانسان فكانت التسمية مطلوبة
من كل عامل بانفراده اما نحو الاكل ففعل يقع من جماعة في آن واحد فكفت
تسمية البعض منهم والله اعلم **باب** لا يعيب الطعام والشراب
اي ان اعابتهما ترجع الى اعابة فعل الله سبحانه ان لم يكن للانسان دخل
فيه كالثمار ونحوها او يترتب عليه كسر خاطر الصانع ان كان للانسان
فيه كسب من نحو المطبوخ والله اعلم وايضا فان عيب الطعام من
شان المترفين المتكلفين وهو خلاف اشعار الصالحين **قوله** وروينا
في صحيح البخاري ومسلم الخ واخرجه ابو داود وفي رواية لجرير احد رواته
عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة شاهد لطعاما وفيها وان كرهه
تركه قال المص في شرح مسلم بعد كلام نقله عن الدارقطني في بعض
طرق مسلم في الحديث وعلى كل حال فالمتن صحيح لا مطعن فيه بوجه
انتهى وعند الترمذي في الشمايل من حديث هند بن ابي هالة لم يكن
اي صلى الله عليه وسلم يذم ذواقا ولا يمدحه قال شارحها اما نفي
الذم فلكونه نعمة وذم النعمة كفران وشعار للمتكبرة والمتجبرة واما نفي
مدحه فلكون المدح يشعر بالحرص والشره **قوله** ما عاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم طعاما الخ قال المص في شرح مسلم هذا من اداب
الطعام كقوله مالح قليل الملح حامض رقيق غليظ غير ناضج ونحو